كاين وير د عليه ان العامل في ذي الحال حرف الجر والعامل في الحال يتعلق الظرف وقد مر امثال هذا
السؤال مع جوابه في قوله تعالى غير المغضوب عليهم بالنصب على الحال فتذكر دع ما يريبك الى ما لا يريبك
اي قال الشريف العلامة معنى الحديث دع ما يقلقك فذهبا الى ما لا يقلقك فان كون الشيء مشكوكا فيه غير
صحيح ما يقلق له النفس الزكية ويضطرب معه وكونه صادقا صحيحا ما يطمئن له اي اذا وجدت
نفسك مضطربة في امر فدعه واذا وجدتها مطمئنة فيه فاستمسك به لان اضطراب قلب المؤمن في شيء
علامة كذبه وطمانينة علامة صدقه وقيل معناه دع ما تشك فيه الى ما تعلم فان العمل بالمشكوك فيه
يوجب قلقا بخلاف العمل بالمعلوم فانه يوجب سكونا وراحة والاول اقرب اقول وجه الاولوية
ان الوجه الاول يوجب ترك الشك مطلقا في اصله والعمل به ايضا والوجه الثاني يوجب ترك العمل به
ولا يوجب ترك الشك مطلقا وايضا الوجه الثاني مخصوص بالشك وفي الاول اذا الظن ايضا ما يقلق
النفس واعلم ان في عبارة العلامة زيادة دع قوله غير صحيح فالاولى حذفه للاختصار وعلى ان كون الشيء
مشكوكا فيه ما يقلق له النفس الزكية الخ وقوله فان الشك ريبة والصدق طمانينة تتمة الحديث والابتدا
التشهد على ان الريب في الاصل بمعنى القلق لا بمعنى الشك والا لكان القول بان الشك ريبة خاليا عن
الفائدة فان قلت ما الفائدة في قوله عليه السلام فان الشك ريبة قلنا التعليل اي اذا كان لا بد ان تدع
ما يقلقك الى ما لا يقلقك فدع الشك فان الشك ريبة اي ما يوجب القلق قال العلامة الطيبي الحديث اخرجه
الترمذي والنسائي دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمانينة والكذب ريبة وظهر ان قولهم
فان الشك ريبة لا يصح رواية ولا دراية واجيب عنه بان صحة احدى الروايتين لا ينافي صحة الاخرى ودراية
يصح دراية لان الريبة قلق النفس وقد مر ومنه ريب الزمان لحوادثه فان الحوادث مما تقلق
النفس وتجعلها مضطربة وقيل الدلالة الخ هذا يدل على ان المعنى الاول راجح وكلام الكشاف
صريح في ان معناه الدلالة الموصلة واستدل بما ذكره المص وكلام الاصفهاني وارد اما الاول فمثل قوله تعالى
هدى للناس اذ اجعل اللام للاستغراق وقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
واما الثاني فمثل قوله تعالى انك لا تهدي من احببت وقوله تعالى هدى اولئك الذين واعلم ان المجاز في كل
منهما مشترك وللمنافي مجال في ترجيح احد المعنيين بكونه حقيقة والاخر مجازا اذ لا بد له من دليل وما فهم

وما فهم من كلام المص وصاحب الكشاف لانه جعل مقابلا الضلالة عبارة الكشاف في بدليل وقوع
الضلالة في مقابلته قال الشريف العلامة اورد عليه ان يكون المذكور في مقابلة الضلالة هو الهدى
اللازم بمعنى الاهتداء اما مجازا او اشتراكا وكلامنا في المتعدي واجيب بان لا فرق بين اللازم والمتعدي
في باب المطاوعة الا بان الاول تاثير والثاني تاثر فاذا اعتبر الوصول في اللازم كان معتبرا في المتعدي
المطاوع لكون الضمير في مقابلته راجعا الى اللازم على طريق الاستخدام وهو فاسد لان التمسك بالمطاوعة
وجه مستقل وذكر المقابلة مستدرك فان اعتبار الوصول في الاهتداء مستغن على الدليل اقول
كون الشيء مستغنيا عن الدليل لا يستلزم ان لا يجري عليه دليل لمزيد التاكيد والتقرير مع انه يمكن
ان يذهب الوهم بالدليل المذكور ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى والدليل عليه انه
صفة مدح ولا مدح الا بالوصول الى الكمال ولا يكفيه الدلالة على ما يوصل ويجب على المص النقض
بالجواب عن الدليل حسب ما ذكرنا واما قيل من انه يمكن ان يكون اطلاق المهدي على الواصل بطريق
المجاز فمعه ان الاصل في الاطلاق الحقيقة اولانه لا ينتفع بالعامل فيه الخ ثم عطف على قوله
لانهم المهتدون الخ محصل المعطوف عليه اما اختصاصه بالمتقين لاختصاصهم بالاهتداء والانتفاع
بالقران وحاصل المعطوف ان الاختصاص لاجل ان العلم باسرار الايات ودقائقها والاستدلال على
صفات الصانع واثاره كما ينبغي مختص بالمتقين فيكون المراد كمال الهداية وقوله لانه كالغذاء
الصالح لحفظ الصحة فانه ما لم يكن الصحة حاصلة لم يحفظها كذلك القران لا ينتفع به الا من كان متقيا
والظاهر ان الوجه الاول شامل لكل مؤمن لان الاهتداء والانتفاع بالقران يوجد ما حاصل لكل
مؤمن فالمراد من المتقي المتقي من الشرك والوجه الثاني يخص بعض المؤمنين لان الانتفاع بالقران بوجه ما
المحمود من حيث العلم والعمل كما ينبغي لا يحصل الا للمتقين الذين اهتدوا كمال الاهتداء وكانوا
اصحاب العقول الصقيلة وفي قوله فانه لا يجلب نفعا ما لم يكن الصحة حاصلة نظر فان الغذاء الصالح
لحفظ الصحة قد يجلب الصحة ويعيدها والجواب ان المراد ان الغذاء الصالح لحفظ الصحة فقط
اي يكون فائدته مجرد الحفظ وما كان كذلك لا يترتب عليه عود الصحة والا لم يكن فائدته مجرد الحفظ
كما لا يخفى فان قيل قد ينتفع بالقران من لا يكون متقيا سواء كان المراد بالتقوى اصل الايمان او التجنب عن
الاثم مطلقا ولا يكون هدايته مختصا بالمتقين قلنا المراد بالمنع المشارف كما في توضيح
ولا العدم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)